

42804 - لا يجزئ الصيام مع القدرة على الإطعام في كفارة اليمين

السؤال

كانت عليّ كفارة يمين ، فصمت ثلاثة أيام مع قدرتي على إطعام عشرة مساكين ، فهل ما فعلته صحيح ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا يجزئ الصيام مع القدرة على الإطعام أو الكسوة أو العتق ، لأن الله سبحانه رتب أجزاء الصيام على عدم وجود الطعام أو الكسوة أو العتق ، فقال : (لا يُؤْخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤْخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ)

المائدة/89